AL HIKMAH RESEARCH & PUBLICATION CENTRE
Al-Hikmah International Journal for Islamic Studies & Human Sciences
E-ISSN: 2637-0581

مجلة الحكمة العالمية
للدراسات الإسلامية والعلوم الإنسانية
العدد 8، الرقم 1، فبراير 2025
E-ISSN: 2637-0581

نشوز المرأة: دراسة فقهية في الأسباب والحلول
Wifely Disobedience: A Jurisprudential Study on Causes and Solutions

Shujauddin rahmani
International Islamic University Malaysia
shujaudin.rahmani@gmail.coma

Najibag BT Mohd. Zin
International Islamic University Malaysia
najibah@iium.ed.my

Mohamed Rashid Bin Ab Razak
International Islamic University Malaysia
rashidrazak@iium.edu.my

Article Progress

Received: 26 Dec 2025
Revised : 27 Jan 2025
Accepted: 22 Feb 2025

* Corresponding Authors:

Shujauddin rahmani

E-mail: *shujaudin.rahmani@gmail.coma*

ملخص البحث

يُعالج هذا البحث ظاهرة نشوز المرأة من منظور فقهي، حيث يهدف إلى تحديد أسباب هذه الظاهرة وتقديم الحلول الشرعية المناسبة لها. ومن بين أبرز أسباب النشوز المشكلات النفسية والاجتماعية، سوء معاملة الزوج، وضعف التفاهم بين الزوجين. ويعتمد البحث على المنهج الفقهي التحليلي من خلال دراسة النصوص الشرعية وآراء الفقهاء. كما يناقش البحث الحلول الشرعية لهذه الظاهرة، مثل التوجيه والإصلاح، اللجوء إلى القضاء الشرعي، وتطبيق العقوبات المشروعة وفق الضوابط الفقهية. وقد توصلت الدراسة إلى أن معالجة نشوز المرأة تتطلب حلولًا شرعية قائمة على العدل والتوازن، مع مراعاة الجوانب الاجتماعية والنفسية لضمان استقرار الأسرة.

الكلمات المفتاحية: نشوز المرأة، الأسباب، الحلول، فقه الأسرة، الشريعة الإسلامية.

ABSTRACT

This study examines the phenomenon of a wife's defiance (Nushuz) from an Islamic jurisprudential perspective, aiming to identify its causes and propose appropriate Sharia-based solutions. Among the primary causes of Nushuz are psychological and social issues, mistreatment by the husband, and lack of mutual understanding between spouses. The study adopts an analytical jurisprudential

methodology, relying on Islamic texts and scholars' opinions. It also discusses Sharia-compliant solutions to this issue, such as guidance and reconciliation, resorting to Islamic courts, and applying lawful disciplinary measures within Islamic legal boundaries. The study concludes that addressing Nushuz requires equitable and balanced legal solutions, while considering social and psychological aspects to ensure family stability

Keywords: Wifely Disobedience, Causes, Solutions, Family Jurisprudence, Islamic Law.

المقدمة

الحمد لله الذي خلق الإنسان كائناً اجتماعياً، فخلق آدم وحواء ليعيشا في انسجام. وقد جعل الله الزواج أساس الحياة الأسرية، إذ تُبنى المجتمعات على الأسرة، ويكون صلاحها من صلاح المجتمع. ومع اختلاف طبائع البشر، لا تخلو الحياة الأسرية من الخلافات التي قد يصعب تجنبها. ولذلك، أولت الشريعة الإسلامية اهتماماً بالغاً بهذه القضايا، فتناولت مسألة النشوز وسبل معالجته من منظور شرعي، في العصر الحديث، ازدادت النزاعات الأسرية، وأصبح النشوز ظاهرة متفاقمة، لا سيما نتيجة المشكلات النفسية والاجتماعية، وسوء التفاهم بين الزوجين، مما يستدعي دراسة هذه الظاهرة وفق منهجية علمية تستند إلى التعاليم الشرعية، سعياً لتحقيق التوازن والاستقرار في الأسرة، ومعالجة الخلافات بطرق تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

مشكلة البحث

تُعدّ ظاهرة نشوز المرأة من القضايا الأسرية المؤثرة على استقرار الحياة الزوجية وتماسك الأسرة، وهي مشكلة قائمة تعكسها العديد من الإحصائيات والدراسات الأسرية التي تشير إلى تزايد حالات التفكك الأسري والنزاعات الزوجية المرتبطة بالنشوز.

تنبع هذه الظاهرة من عدة عوامل، أبرزها العوامل النفسية والاجتماعية، وسوء التفاهم بين الزوجين، إضافةً إلى المعاملة غير السوية داخل الأسرة. وعلى الرغم من أن الشريعة الإسلامية تناولت هذه المشكلة من خلال وضع حلول شرعية واضحة، إلا أن

التطبيق الخاطئ أو الفهم غير الدقيق لمفهوم النشوز وطرق التعامل معه قد يؤدي إلى تفاقم النزاعات الأسرية بدلًا من حلها.

بناءً على ذلك، تبرز الحاجة الملحّة إلى دراسة هذه الظاهرة من منظور فقهي، من خلال تحليل أسبابها، وتقديم حلول شرعية مستندة إلى الأسس الفقهية الصحيحة، بما يسهم في تقليل آثارها السلبية وتعزيز التوازن والاستقرار داخل الأسرة المسلمة.

أسئلة البحث

1. يسعى هذا البحث إلى الإجابة عن الأسئلة التالية:
2. ما مفهوم النشوز في الفقه الإسلامي؟
3. ما الأسباب الرئيسية التي تؤدي إلى نشوز المرأة؟
4. ما الحلول الشرعية التي قدمها الفقه الإسلامي لمعالجة نشوز المرأة؟

أهداف البحث

1. بيان مفهوم النشوز في الفقه الإسلامي وتوضيح حدوده وأحكامه.
2. تحليل الأسباب المؤدية إلى نشوز المرأة، سواء كانت نفسية أو اجتماعية أو سلوكية.
3. استعراض الحلول الشرعية التي وضعها الفقه الإسلامي لمعالجة ظاهرة النشوز.
4. إبراز أهمية التوازن بين الأحكام الشرعية والتوجيه النفسي والاجتماعي في معالجة المشكلات الأسرية وتحقيق الاستقرار الأسري.

أهمية البحث

تكمن أهمية هذا البحث في تسليط الضوء على ظاهرة نشوز المرأة من منظور فقهي، من خلال بيان مفهومها وأسبابها وسبل معالجتها شرعياً. كما يساهم في تصحيح الفهم الخاطئ

حول هذه القضية، وتعزيز الوعي بحقوق وواجبات الزوجين، بما يسهم في تحقيق الاستقرار الأسري وفق التعاليم الإسلامية.

منهج البحث

يعتمد هذا البحث على المنهج الفقهي التحليلي، وهو المنهج الأنسب لدراسة القضايا الشرعية المتعلقة بظاهرة نشوز المرأة، حيث يتيح فهم الأحكام الفقهية المتعلقة بهذه المسألة من خلال تحليل النصوص الشرعية في القرآن الكريم والسنة النبوية، مع الاستفادة من اجتهادات وآراء الفقهاء في المذاهب الإسلامية المختلفة، تم اختيار هذا المنهج لأنه يمكّن الباحث من تحقيق أهداف الدراسة، وذلك من خلال :

1. تحليل النصوص الشرعية ذات الصلة بمفهوم النشوز، لتوضيح دلالاتها وأحكامها .
2. استنباط أسباب النشوز من المصادر الشرعية والمراجع الفقهية، وربطها بالواقع الاجتماعي .
3. مقارنة الحلول الفقهية المختلفة وتقييمها، مع تسليط الضوء على كيفية تطبيقها بطريقة تحقق التوازن بين الأحكام الشرعية ومتطلبات الاستقرار الأسري .

وبذلك، يسهم المنهج الفقهي التحليلي في تقديم دراسة متكاملة تتناول المفهوم، الأسباب، والحلول الشرعية لنشوز المرأة، بما يعزز الفهم الصحيح لهذه القضية ويساعد على معالجة آثارها في المجتمع الإسلامي.

الدراسات السابقة

في إطار البحث عن الدراسات الفقهية المتعلقة بموضوع نشوز المرأة، تم العثور على بعض الأبحاث التي تناولت هذا الموضوع، ورغم أهمية هذه الدراسات، إلا أن البحث الحالي يسعى

إلى تقديم رؤية تحليلية متكاملة، تجمع بين الجانب الفقهي والتوجيه الأسري، مما يجعله متميزاً عن الدراسات السابقة في معالجته لهذه الظاهرة من منظور شامل منها:

الدراسة الأولى: نشوز الزوجة: المظاهر، الأسباب، الآثار، طرق العلاج، سبل الوقاية"، للباحث محمد عبد الله، نُشرت في مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات الإنسانية اسباب والآثار المترتبة على النشوز، بالإضافة إلى طرق العلاج وسبل الوقاية، مما يوفر رؤية متكاملة حول الموضوع (Abdullah, M. (2020). Wife's) Recalcitrance

الدراسة الثانية:أحكام نشوز الزوجة في الشريعة الإسلامية"، للباحث محمد بن أحمد بن صالح الصالح، تقدم هذه الدراسة تحليلاً معمقاً لأحكام نشوز الزوجة في الفقه الإسلامي، مع التركيز على الدوافع والمظاهر المختلفة للنشوز، واستعراض آراء الفقهاء في هذا السياق، مما يثري الفهم الفقهي للموضوع (Al-Salih, M. B. A. B. S. (2018)

الدراسة الثالثة:النشوز: معاييره وأثره في سقوط نفقة الزوجة: دراسة فقهية مقارنة"، للباحث محمد أحمد، تتميز هذه الدراسة بمقاربتها المقارنة بين المذاهب الفقهية المختلفة حول معايير النشوز وتأثيره على حقوق الزوجة المالية، مما يساهم في فهم التنوع الفقهي في معالجة هذه القضية (Ahmed, M. (2018).

الدراسة الرابع: الأحوال الشخصية (الفقه والحقوق) – لعبدالله شافعي،تناول هذا البحث تعريف الأحوال الشخصية وتقسيمها إلى مبحثين: الفقه والحقوق. تم شرح مواضيع النكاح، الطلاق، النسب، والحجر، وناقش الفرق بين الحقوق والتكاليف في الفقه الإسلامي والقانون الوضعي، وتناول مفهوم الأهلية في الفقه والقانون (Shafayi, A. (200).

الدراسة الخامس: أحكام نشوز الزوجة في الشريعة الإسلامية – لمعتصم عبد الرحمن محمد منصور تم تقسيم البحث إلى فصول تطرقت لمفهوم النشوز وأسبابه، ثم عرض وسائل علاج النشوز في الشريعة الإسلامية، من بينها تأديب الزوجة وحقوق الزوجة الناشز، مع مقارنة لآراء الفقهاء وتحليلها(Mansour, M. A. M. (2007).

الدراسة السادس: النشوز – لمعطى سهام، تناولت الباحثة مفهوم النشوز عند الفقهاء والقانون، وحقوق وواجبات الزوجين، وكذلك أسبابه وطرق إصلاحه. في الفصل الثاني، عالجت الجانب القضائي والآثار القانونية المتعلقة بالنشوز في القضاء الجزائري والقضاء المقارن(Seham M. 2016).

الدراسة السابع: نشوز الزوجة دراسة مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون – لسهام بورزق،تم التعريف بالنشوز في الفقه والقانون، ثم تطرقت لمعالجة النشوز في الشريعة الإسلامية والقانون الجزائري، مع التركيز على الآثار المترتبة على ثبوت النشوز(Bourzek, S. (2017).

التعريف بالنشوز

مفهوم النشوز:النشوز هو امتناع الزوجة عن أداء حقوق زوجها وعصيانها له بسلوك سيئ، مما يؤثر على الحياة الزوجية.ويعد هذا التصرف محرمًا وفقًا للقرآن والسنة. في هذا البحث، نتناول مفهوم النشوز في اللغة والاصطلاح الفقهي، ثم نوضح أسبابه وأحكامه في الشريعة الإسلامية.

والنشوز: مأخوذة من الفعل "نشز ينشز نشزاً ونشوزاً"، ولها معاني متعددة، منها: خروج شيء عن حالته الطبيعية: فيقال "نشزت وجهة نظره" أي تغيّرت، وبمعنى رفع الضغط أو زيادة العبء: كما في قول العرب "نشز العرق" أي رفع الضغط ,Al-Najjar [Author's Initials]. (n.d.) و في الاصطلاح الفقهي: النشوز قد يحدث من جانب الرجل أو المرأة أو من كلا الطرفين ضد بعضهما البعض. وقد قدم الفقهاء تعريفات مختلفة للنشوز، تشير إلى وقوعه من الجانبين. وفقًا للفقه الحنفي، يُعرَّف النشوز بأنه خروج المرأة من منزل زوجها دون ضرورة، وهو سبب واحد من أسباب النشوز، حيث يُحرم الزوج من حق الانتفاع بالمرأة. ومع ذلك، لا يشمل هذا التعريف جميع الأسباب المحتملة للنشوز. فالتعريف الأدق بالنشوز في المذهب الحنفي هو: خروج المرأة من منزل زوجها دون إذنه أو

منع الزوج من حقه في استخدام حقوق الزوجية دون مبرر شرعي(Al-Haskafi, M. A. (1386 AH). و عند المالكية هو مخالفة المرأة لأمر يجب عليها الطاعة فيه، مثل الخروج من المنزل دون إذن الزوج أو الامتناع عن حقوقه دون عذر شرعي. يُعتبر هذا التصرف خيانة في حق الزوج، ويشمل جميع أسباب النشوز من معصية الطاعة المشروعة (Al-Dardir, A. ibn M. (n.d) و عند الشافعية هو خروج المرأة عن أمر زوجها، ويتعلق ذلك بعصيانها لطلباته الواجبة، مثل رفض البقاء في الفراش، الرد بقسوة، مغادرة المنزل دون إذنه، أو الامتناع عن الانتقال إلى مكان آخر أو السفر معه (Al-Buhuti, M. ibn Y. (1402 AH)

الأوجه الاختلافية والاتفاقية في تعريف النشوز: تختلف تعريفات النشوز بين الفقهاء، ولكنها تتفق في أن النشوز يحدث عندما تخرج المرأة من منزل زوجها دون إذنه. جمهور الفقهاء يعتبرون حرمان المرأة من الاستمتاع بها نشوزًا يؤدي إلى حرمانها من النفقة. بينما يرى الحنفية أن النشوز لا يتحقق إذا كانت المرأة في بيت زوجها، بل إذا امتنعت عن العلاقة الزوجية، فيمكن للزوج طلبها برضاها أو كرها(Al-Khurashi, M. ibn A. ibn A. (n.d).

الفرق بين النشوز والإعراض

1. **المعنى**: النشوز هو السلوك السيء والعصيان من كلا الزوجين تجاه حقوق وواجبات بعضهما البعض، ويشمل التصرفات التي تضر بالعلاقة الزوجية مثل العدوان أو تجاهل الحقوق. بينما الإعراض هو الابتعاد أو قلة التفاعل من الزوج مع زوجته، مثل قلة الكلام أو الجلوس معًا، ويرتبط غالبًا بالرغبة في النساء الأخريات.
2. **الحكم**: اتفق العلماء على تحريم النشوز من الطرفين (الزوج أو الزوجة) ويعد من الذنوب الكبائر. أما الإعراض فهو أقل ضررًا ويعتبر أخف من النشوز، كما ورد في تفسير الآيات المتعلقة بذلك. النشوز يتضمن أفعالًا حسية ظاهرة مثل الضرب أو قطع النفقة أو ترك

المعاشرة، بينما الإعراض أقل وضوحًا ويظهر في انخفاض التفاعل بين الزوجين(Al-Haskafi, M. A. (1386 AH).

3 .النشوز والإعراض من الجانبين: يمكن أن يحدث النشوز من الطرفين (الزوج والزوجة)، بينما الإعراض يحدث فقط من جانب الزوج،(Al-Sadlan, S. bin G. (1415 AH). كما ورد في قوله تعالى: "وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ"[Surah An-Nisa, Verse 128].

دوافع وأسباب النشوز وتجلياته:النشوز قد ينشأ من عدة عوامل دينية، ثقافية، ومادية. دينيًا، يحدث عندما لا يلتزم الزوجان بأحكام الشريعة، مما يسبب توترًا في العلاقة. ثقافيًا، الجهل بحقوق وواجبات كل طرف قد يؤدي إلى انحراف في الحياة الزوجية. ماديًا، الضغوط الاقتصادية تساهم في زيادة التوتر بين الزوجين. اما مظاهر النشوز فتشمل السلوكيات السلبية مثل العنف الجسدي، الإعراض عن حقوق الآخر، وقطع التواصل العاطفي، مما يخلق فجوة بين الزوجين ويؤدي إلى تدهور العلاقة الزوجية(**Al-Nushooz (n.d.)**. والطلاق لا يحدث بالصدفة، بل هو نتاج سلسلة من الاختلافات بين الزوجين تشمل الجوانب الطبيعية، الاجتماعية، الثقافية، والمادية. وعوامل النشوز بين الزوجين ليست إلا تجسيدًا لهذا الاختلاف، الذي قد يتفاقم نتيجة سوء فهم أو تصرفات غير سليمة من كلا الطرفين فيما يتعلق بالحرمان من التربية السليمة، فإن نقص التعليم الديني له تأثير كبير على الأسرة. عندما يقلل أحد الزوجين من احترام حقوق الآخر أو يستخف بالواجبات الشرعية، يتسبب ذلك في مشاكل قد تفضي إلى النشوز. فمثلاً، عندما يتجاهل الزوج مسؤولياته أو تتجاهل الزوجة حقوقه، يُؤدي ذلك إلى شعور بالمرارة وانعدام الثقة، مما قد يسهم في تفكك العلاقة الزوجية. من بين العوامل المؤثرة أيضًا وجود أصدقاء فاسدين يؤثرون على الأسرة. فكما ورد في الحديث الشريف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: **"مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ وَالِدَةٍ وَوَلَدِهَا فَرَّقَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَحِبَّتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"** يشير

الحديث الشريف إلى خطورة التفريق بين أفراد الأسرة. من هذا الاستدلال، يجب على الزوج أن يحرص على عدم السماح لأي شخص بالتدخل في شؤونه الزوجية، حيث أن ذلك قد يؤدي إلى تفكك الأسرة. إذا شعر أن زوجته تأثرت بتدخلات خارجية، عليه أن يقدم لها النصيحة ويتجنب المعاشرة مع الأشخاص الذين قد يضرون العلاقة الزوجية، مع التركيز على الحفاظ على الاستقرار الأسري من خلال تواجد الأصدقاء الصالحين (Al-Ghamari, A. (n.d.)

وايضا من العوامل المؤثرة في النشوز والعصيان بين الزوجين هو عدم وعي كل طرف بحقوق الآخر والتزاماتهما الشرعية: فعندما يجهل الزوج أو الزوجة واجباتهما تجاه بعضهما البعض، يؤدي ذلك إلى تقليل احترام الحقوق والواجبات، وبالتالي ينشأ التعدي والتجاوز في العلاقة الزوجية. هذا الجهل بالحقوق يساهم في عصيان الزوج أو الزوجة، مما يزيد من التوتر والخلافات ويؤثر سلبًا على استقرار الأسرة، في بعض الأحيان، يطلب الزوجان من بعضهما البعض أمورًا لا يحق لهما المطالبة بها، مما يؤدي إلى مشاكل في العلاقة. هذا يعد أحد الأسباب الرئيسية التي تؤدي إلى الطلاق، حيث يتجاهل الطرفان حقوق بعضهما البعض وتوقعاتهما. على الرغم من وجود أمور مشتركة بين الزوجين يقتضيها الشرع، يجب عليهما الحفاظ على التزاماتهما من البداية لتجنب التوتر والمشاكل، مثل عادات الذهاب إلى منزل الأقارب بشكل مفرط، مما يؤثر على وقت الزوجين معًا ويساهم في تدهور العلاقة.

سوء الفهم وعدم الاستشارة بين الزوجين: يعد من الدوافع التي تؤدي إلى الخلافات والطلاق. عدم التواصل بشكل صحيح، سواء كان بسبب الخجل أو احترام الذات، يمكن أن يزيد من تعقيد الأمور. من الضروري أن يقوم الزوجان بفتح قنوات للتفاهم والمشورة المتبادلة، وأن يحترما حقوق بعضهما البعض حتى في حال حدوث سوء تفاهم. يجب عليهما معالجة المشكلات بشكل عقلاني، والاعتماد على القرآن والسنة في حل الخلافات بدلاً من العادات والتقاليد الشخصية التي قد تزيد من تعقيد الوضع .(Mubarak, S. (1433 AH)

الغيرة بلا داعٍ: تعتبر من المشاكل التي قد تؤدي إلى التنافر بين الزوجين. قد يظهر ذلك في شكل تدخلات غير مبررة، مثل مراقبة الهاتف أو الشكوك التي تثار نتيجة للمحادثات أو الرسائل غير المناسبة. مثل هذه التصرفات تؤدي إلى زيادة التوتر بين الزوجين، كما قد يسبب الحماس المفرط من الطرفين ردود فعل سلبية. من المهم أن يتحكم الزوجان في مشاعرهما ويكونا معتدلين في غيرتهما، فكما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إِنَّ اللَّهَ يَغَارُ وَغَيْرَةُ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ(Al-Bukhari. (n.d.)

الحديث يعبر عن غيرة الله تعالى التي تتمثل في غضبه عند ارتكاب المحرمات أو استهانة المسلم بما حرمه الله. هذه الغيرة تليق بالله عز وجل وتعبر عن رفضه لتجاوز حدوده(Al-Ghanaman. (1305 AH)،والمزاج السيئ بين الزوجين يمكن أن يكون من أسباب الصراع في العلاقة. قد تتأثر المرأة بمزاجها العدائي وطبيعتها المتفوقة، بالإضافة إلى العوامل الاجتماعية والمادية. أما في حالة الرجل، فقد يؤدي سلوكه السيئ وعدم احترام حقوق زوجته إلى نشوء الخلافات. رغم أن النرجسية ليست سببًا مباشرًا للطلاق، إلا أنها تضر بالعلاقة وتترك آثارًا سلبية. في المقابل، روح الطاعة بين الزوجين تعزز الأجواء الدافئة وتساعد في الحفاظ على علاقة صحية (**Ahkam Al-Zawaj fi Al-Shari'a Al-Islamiyya** (n.d.)

بالإضافة إلى العوامل الداخلية بين الزوجين، هناك أسباب خارجية قد تؤثر على العلاقة الزوجية، ومنها:

بيئة العمل ونشاط المرأة: في بعض الأحيان، يمكن أن يكون تأثير أصدقاء وزملاء العمل سببًا في تصرفات المرأة، خاصة إذا تأثرت بعادات غير صحية قد تؤدي إلى التمرد والعصيان. وإذا لم تتمتع المرأة بالاستقلال الفكري والحرية، قد تؤدي هذه التأثيرات إلى تحول حياتها الزوجية إلى حالة مريرة وغير مرضية (Al-Nushuz (n.d.).

تأثير الثقافة الأجنبية في الأسرة: يعد من العوامل التي تسبب التوتر وعدم الانسجام بين الزوجين في المجتمعات الإسلامية. فقد يروج الغربيون لثقافتهم من خلال وسائل الإعلام المختلفة مثل البرامج والكتب والإعلانات، ما يؤدي إلى تأثيرات سلبية على الأسر المسلمة التي تفتقر إلى الوعي الكافي بثقافتها الإسلامية الصحيحة. هذه الدعاية قد تجعل بعض الأسر تقلد هذه الثقافة وتتبنى مفاهيم قد تتعارض مع القيم الإسلامية، مثل الدعوة للمساواة المفرطة بين الجنسين وتشجيع مفهوم "الجنس"، مما يؤدي إلى تراجع في مسؤوليات الأسرة وقدرتها على الحفاظ على التوازن والاحترام داخلها(Al-Jawhari, M. K. M. (1413 AH)

طرق إثبات النشوز:حدد القرآن الكريم طرقًا لإثبات النشوز في العلاقة الزوجية، حيث يمكن إثباته من خلال سلوكيات الزوجة المتمردة أو غياب الطاعة لها. كما ورد في قوله تعالى: ﴿ **وَالَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا** ﴾[The Holy Quran, Surah An-Nisa, Verse 34]. وهذه الآية تشير إلى طرق متعددة يمكن من خلالها معاملة الزوجة حال نشوزها، بداية من الوعظ، ثم الهجر في الفراش، وأخيرًا الضرب غير المبرح إذا لم تستجب.

أمثلة وعلامات التمرد والغضب في الكلام:إذا كانت الزوجة تتمتع بحسن الخلق والاحترام في التعامل، لكن الزوج يتغير سلوكه نحوها، فإن هذا يمكن أن يكون دليلاً على نشوزها. من أبرز العلامات التي قد تشير إلى النشوز عبر الكلام، هو استخدام الزوج لأسلوب قاسي أو كلمات قبيحة بدلًا من التعامل بلطف. ومن الأمثلة:

التصرفات اللفظية السيئة: مثل نداء الزوجة بأسماء غير لائقة أو رفع الصوت أمامها.

الردود الجافة أو المتأخرة: مثل عدم الرد أو الإجابة بشكل غير لائق.

التواصل مع نساء أجنبيات: من خلال المكالمات الهاتفية أو وسائل التواصل الأخرى.

الشتائم والتوبيخ: استخدام كلمات جارحة أو التهكم على الزوجة،تلك التصرفات تساهم في تدهور العلاقة وتُعتبر من مظاهر النشوز الزوجي وفقًا لما ورد في الآية الكريمة(Al-Maqdisi, I. Q. (n.d.).

أمثلة وعلامات النشوز العملية:النشوز لا يظهر فقط في الأفعال الكلامية أو التصرفات اللفظية، بل يمتد أيضًا إلى التصرفات العملية التي تُظهر رفضًا للطاعة وعدم الالتزام بحقوق الزوج. من **الأمثلة العملية التي يمكن أن تُعتبر نشوزًا:**

1. الامتناع عن الخلوة والجماع: إذا امتنعت المرأة عن تلبية طلب زوجها في الجماع أو الخلوة، أو ردت عليه بكلمات غير لائقة أو عنيفة.
2. رفض التقبيل أو المعانقة: عندما ترفض الزوجة التواصل الجسدي مثل التقبيل أو المعانقة.
3. التحدث مع الرجال الغرباء: الضحك أو الحديث مع الرجال غير المحارم بشكل غير لائق أو في مواقف غير ملائمة.
4. التجول بحرية: التنقل بحرية في الأماكن العامة مثل الشارع أو السوق، مما قد يتعارض مع الحدود الشرعية التي تفرضها العلاقة الزوجية.
5. عدم تزيين نفسها بناءً على طلب الزوج: إذا طلب الزوج من زوجته أن تزين نفسها أو أن تهتم بمظهرها، وامتنعت عن ذلك.
6. الصوم أو أداء العبادات بدون إذن الزوج: إذا صامت الزوجة أو قامت بأداء عبادة نافلة دون إذن زوجها، خاصة إذا كان ذلك يؤثر على العلاقة الزوجية.

تعد هذه التصرفات نوعًا من النشوز العملي، حيث تُظهر عدم الامتثال لحقوق الزوج وتسبب الخلافات في العلاقة الزوجية (Ibn Kathir. (n.d.).

حرمان الزوجة من السفر مع زوجها أو الانتقال إلى منزل آخر:من أبرز مظاهر النشوز لدى الزوجة هو رفضها السفر مع زوجها أو الانتقال إلى منزل آخر يريده. وقد تختلف الآراء حول هذه التصرفات:

1. رفض السفر لأسباب قانونية: إذا كانت المرأة ترفض السفر بسبب رغبتها في دفع المهر بسرعة أو بسبب شروط معينة، فإن هذا لا يُعتبر نشوزًا لأن الزوجة غير ملزمة بالسفر قبل دفع المهر.
2. رفض الانتقال إلى منزل آخر غير قانوني: إذا كانت المرأة ترفض الانتقال إلى منزل آخر دون مبرر قانوني، فإن ذلك يعد نشوزًا حسب آراء بعض الفقهاء.يختلف الفقهاء في تفسير نشوز الزوجة بناءً على هذه المواقف، لكن عمومًا يشترط بعض الفقهاء للقيام بذلك أن تكون الأفعال غير مبررة قانونيًا أو شرعيًا(Al-Kasani, A. (1440 AH).

النشوز في المذاهب الفقهية:

المالكية يقولون: النشوز هو امتناع المرأة عن السفر أو الانتقال مع زوجها إذا دفع المهر كاملًا ولم يشترط عليها العيش في مدينته.وعند الشوافع: يشمل النشوز رفض المرأة السفر أو الانتقال بناءً على رغبة الزوج، سواء كان ذلك لمدينة أخرى أو منزل آخر.وعند الحنيفية: النشوز هو امتناع المرأة عن السفر مع زوجها بعد دفع المهر كاملًا، مما يؤدي إلى سقوط النفقة.تختلف الآراء حسب الشروط المتعلقة بالحقوق والواجبات بين الزوجين(Al-Dardir, A. ibn M. (n.d).هناك ثلاث نظريات حول النشوز عند امتناع المرأة عن السفر مع زوجها:

1. النظرية الأولى: تعتبر المرأة ناشزة إذا امتنعت عن السفر مع زوجها لمسافة أقل من مسافة صلاة القصر.

2. النظرية الثانية: ترى أن المرأة لا تعتبر ناشزة إذا امتنعت عن السفر مع زوجها، لأن السفر غير ملزم في الزمن الحالي، وهو رأي ابن عابدين.س
3. النظرية الثالثة: يقرر القاضي بناءً على ظروف الطرفين، وإذا كانت الرحلة بنية الإضرار أو إذا كان الزوج مضطراً للسفر من أجل كسب الرزق أو العلاج، فإن القاضي قد يحكم بالنشوز إذا امتنعت المرأة عن السفر (Al-Hamish al-Rafd Mukhtar (n.d.).

وفي الإسلام، خروج المرأة من منزل زوجها دون إذنه يعتبر نشوزًا إذا لم يكن هناك عذر شرعي. وقد اختلف الفقهاء في هذا الموضوع:

1. الأحناف: يعتبرون خروج المرأة بدون عذر شرعي أمرًا سيئًا ويعد نشوزًا.
2. المالكية: يعتقدون أن خروج المرأة دون إذن زوجها يؤدي إلى فقدانها حق الاستفادة الجنسية من زوجها.
3. الشافعية: يعتبرون أن خروج المرأة من البيت دون إذن زوجها يعتبر نشوزًا، حتى إذا كانت في بيت أبيها أو للمرض.
4. الحنابلة: يحق للزوج منع زوجته من الخروج من المنزل، حتى في حالة وفاة أو مرض الأقارب، ويجب أن يكون بإذن الزوج.لكن، إذا كانت المرأة تخرج للمطالبة بحقوقها مثل النفقة في المحكمة، لا يُعتبر هذا نشوزًا .(Ibn Juzayy, M. A. (1340 AH)

خروج المرأة من منزل زوجها بعذر شرعي لا يُعتبر نشوزًا وفقًا لجمهور الفقهاء، وهناك عدة حالات يُسمح فيها للمرأة بالخروج دون إذن زوجها:

1. الخطر على الحياة والممتلكات: إذا كانت المرأة في خطر بسبب أشرار أو كوارث طبيعية، يُسمح لها بالخروج لحماية نفسها وأطفالها.

2. تلبية الحاجات الضرورية: مثل الذهاب إلى السوق أو المستشفى أو القيام بمهمات منزلية، ولا يتطلب إذن الزوج في هذه الحالات ما لم يكن الزوج قد تولاها بنفسه.
3. طلب العدالة أو المعرفة: يمكن للمرأة الخروج لطلب العدالة أو العلم، ولكن إذا كان الزوج قادرًا على توفير ذلك فلا يعتبر عذرًا شرعيًا.
4. زيارة الأقارب أو الغرباء: إذا لم يمنع الزوج ذلك مسبقًا، فإن الخروج لزيارة الأقارب لا يُعتبر نشوزًا.
5. الجهاد: يمكن للمرأة الخروج للجهاد دون إذن زوجها، حيث يُعد هذا واجبًا دينيًا ولا يُعتبر نشوزًا.تُعتبر هذه الحالات استثناءات، ويتحتم على المرأة الخروج فقط في حالات الضرورة أو العذر الشرعي .(Ibn Juzayy, M. A. (1340 AH)

خروج المرأة لزيارة والديه: يُعتبر موضوعًا محل خلاف بين الفقهاء، وقد تناولته آراء مختلفة كما يلي:

1. القول الأول (الحنفية): يعتقد بعض الفقهاء أن المرأة لها الحق في زيارة والديها مرة في الأسبوع، حتى إذا كان الزوج لا يريد ذلك. لكن زيارة الأقارب الآخرين تقتصر على مرة واحدة في السنة. كما أن الزيارة يجب أن تتم في أوقات محددة، وفي حال تجاوزت المرأة هذه المدة، يُعتبر هذا نشوزًا. – الدليل: استنادًا إلى آيات قرآنية وسنة النبي ﷺ، مثل قوله تعالى: **"وَقَضى رَبُّكَ أَلّا تَعبُدُوا إِلّا إِيّاهُ وَبِالوالِدَينِ إِحسانًا"**[The Holy Quran, Surah Al-Isra, Verse 23]، وأيضًا حديث البخاري: "أكبر الكبائر، الشرك بالله وعقوق الوالدين".القول الثاني (الحنفية): يرى أتباع هذا الرأي أن خروج المرأة لزيارة والديها مشروط بعدم قدرتهم

على زيارة بيت ابنتهم. ويجب على الزوج السماح بزيارة الوالدين أحيانًا ولكن ليس كل أسبوع.

2. المالكية: يُعتقد أنه لا يجوز للزوج منع زوجته من زيارة والديها إذا كانت لا تُعرض نفسها للفتنة. يمكن للمرأة زيارة والدَيها وأقاربها في منزل الزوج، ولكن يُمنع أي زيارة أخرى دون إذن الزوج.

3. الشافعية: يرى الشافعية أنه لا يحق للمرأة زيارة والديها دون إذن الزوج، حتى في حالة مرضهما أو أثناء جنازتهما. ويُعتبر خروج المرأة بدون إذن الزوج نشوزًا.

4. الحنابلة: يمكن للزوج منع زوجته من زيارة والدَيها أو المشاركة في جنازتهما إذا لم تكن هناك ضرورة، و"طاعة الزوج" تُعتبر أولوية حتى في هذه الحالات.القول الراجح: هو الرأي الأول الذي يسمح للمرأة بزيارة والديها دون تحديد وقت أو مكان، ولا يعتبر ذلك نشوزًا إلا إذا كان هناك ضرر شرعي أو مخالفة واضحة للحدود الشرعية.(Ibn Abidin, M. A. (n.d.)

أدلة ترجيح النظرية الأولى: قوة الحجة القرآنية: الله تعالى أمر بالإحسان إلى الوالدين وطاعتهما في العديد من الآيات القرآنية، مثل قوله تعالى: "وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ" [The Holy Quran, Surah Luqman, Verse 14]، وأيضًا قوله: "وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالوالِدَينِ إِحسانًا" [The Holy Quran, Surah Al-Isra, Verse 23

هذه الآيات تبرز أهمية صلة الرحم مع الوالدين، وبالتالي فإن زيارة الوالدين تندرج تحت بر الوالدين الذي يعد من أكبر الأعمال الصالحة في الإسلام.

وجوب فعل الخير للوالدين: من الضروري احترام الرابطة مع الوالدين، والتي لا يجب أن تتأثر بسبب الزواج. تعتبر زيارة الوالدين وسيلة طبيعية للحفاظ على تلك العلاقة، وبالتالي فإن منع الزوجة من زيارة والديها قد يتعارض مع هذا الهدف النبيل من الزواج.

العرف الاجتماعي: في العرف الإسلامي، كان معروفًا أن النساء في الماضي والحاضر يزرن والديهن بعد الزواج. يعتبر هذا التصرف جزءًا من تقوية الروابط الأسرية والاجتماعية، وهذا يتماشى مع قاعدة فقهية تقول "الهدى الكمفة"، أي أن العادة التي لا تخالف الشريعة تكون معتمدة.

الغرض من الزواج: الزواج في الإسلام يُنظر إليه كوسيلة لتقوية الروابط بين العائلات، وليس للتفريق بين أفرادها أو قطع صلاتهم ببعضهم. منع الزوجة من زيارة والديها يتعارض مع هذه الغاية النبيلة، لأنه يشكل عائقًا في بناء علاقات أسرية متينة.

استثناءات من زيارة الوالدين:دم قدرة الزوج على منع الزيارة: لا يمكن للزوج أن يمنع زوجته من زيارة والديها إلا في حالات خاصة، مثل حدوث فساد خطير أو تأثيرات سلبية على الأسرة.

الحالات التي تؤدي إلى فساد: إذا كانت زيارة الوالدين قد تؤدي إلى فساد كبير أو تشجع على أعمال معصية، مثل إذا كان الأب يشجع الزوجة على ارتكاب أعمال غير مشروعة، هنا يمكن للزوج أن يمنع الزيارة.

عدم إساءة استخدام السلطة: من غير المناسب للزوج أن يسيء استخدام سلطته في منع زوجته من زيارة والديها في المناسبات الضرورية مثل الأعياد أو حالات المرض، لأن ذلك قد يؤدي إلى تفاقم المشاكل داخل الأسرة.

إجمالاً، تُظهر الأدلة أن الحق في زيارة الوالدين يجب أن يُحترم، ولا يمكن منعه إلا في حالات الضرورة التي تتعلق بالفساد أو الأذى الكبير(Ibn Abidin, M. A. 1407 AH)).

سبل علاج النشوز وإصلاحه

يُعَدُّ النشوز مشكلة اجتماعية تحتاج إلى حلول مناسبة، فكل داء له دواء. وكما وضَّحت الشريعة الإسلامية أحكام النشوز، فقد بيَّنت أيضًا طرق علاجه وإصلاحه. وفي هذا المبحث، نذكر بعض أهم الوسائل لمعالجة هذه الظاهرة:

الوقاية قبل العلاج

الوقاية تعني حماية النفس وتجنب ما قد يلحق بها الضرر، وهي تأتي بمعنى الصيانة والحفاظ على السلامة (Ibn Manzur. (n.d.)وقد وردت في اللغة بمعنى الاجتناب والتحرّز من الآفات(Mohammad Al-Najjar, , Vol. 2, p. 1052.). ومن هذا الأصل اشتُقَّت التقوى، حيث عرَّفها الجرجاني بأنها الاحتراز بطاعة الله عن عقوبته، وصيانة النفس من كل ما يستوجب العقوبة، سواء بفعل محظور أو بترك مأمور به.الوقاية قبل المعالجة. اصطلاحًا هي حفظ الشيء مما يضره. لذا، فإن الالتزام بأسس بناء الأسرة يُعَدُّ وقاية فعالة من (Al-Jurjani, A. ibn M. (1405 AH.وهناك العديد من العوامل التي تعزز استقرار العلاقة الزوجية، ويمكن اعتبارها من أهم سبل الوقاية، ومنها:

اختيار المرأة ذات الدين في الزواج: يُعَدُّ اختيار الزوجة الصالحة من أهم عوامل استقرار الحياة الزوجية، فقد أوصى النبي ﷺ بذلك في حديثه: "تُنكَحُ المرأةُ لأربعٍ: لمالِها، ولحسبِها، وجمالِها، ولدينِها، فاظفَر بذاتِ الدِّينِ، تَرِبَتْ يداك(Al-Bukhari, M. I. n.d.)).

فإذا حرص الرجل على اختيار الزوجة ذات الدين، فإنه يضمن حياة أسرية أكثر استقرارًا، مما يساهم في تجنب النشوز والخلافات بين الزوجين في المستقبل.

التربية والتمسك بالإيمان:العلاقة الزوجية رابطة روحية تمتد إلى الآخرة، ويُعَدُّ التزام التقوى وتربية الأسرة على الخير من أهم سبل الوقاية من النشوز. كما أن الاجتهاد في الطاعة والتواصي بها، كالأمر بالصلاة، يعزز الاستقرار الأسري، قال تعالى: "وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا" (طه: 132).وإذا تأملنا حديث النبي ﷺ: "رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى وَأَيْقَظَ امْرَأَتَهُ فَصَلَّتْ، فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ، وَرَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ وَأَيْقَظَتْ زَوْجَهَا فَصَلَّى، فَإِنْ أَبَى نَضَحَتْ فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ"(Al-Shaybani, A. ibn M. ibn Hanbal. (n.d.)

ندرك أهمية التعاون بين الزوجين في الطاعة.فإذا التزم الزوجان بمبادئ الإيمان وأقاما الصلاة، فإن مستقبلهما سيكون أكثر استقرارًا وسعادة، بعيدًا عن النشوز والخلافات، وهذا هو السبيل الأمثل للسعادة في الدنيا والآخرة.

حسن المعاشرة والقيام بالحقوق الزوجية:من أهم سبل الوقاية من المشكلات الأسرية حسن المعاشرة، الصبر، والتسامح، مع إدراك اختلاف الطباع والتفاوت في العقول، فقد يكون الخير فيما لا يشتهي الإنسان، كما قال تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾[The Holy Quran, Surah An-Nisa, Verse 19]. كما أن معرفة الحقوق الزوجية واحترامها تساهم في استقرار الأسرة، قال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾[The Holy Quran, Surah Al-Baqarah, Verse 228]

فالزوجان مطالبان بحسن العشرة، العناية بالمظهر، والتزين بما يناسب كل مرحلة عمرية.وأحد أهم أسباب النشوز هو عدم الاعتراف بالحقوق الزوجية، لذا فإن الالتزام بهذه الحقوق هو أساس وقاية الأسرة من المشكلات المستقبلية.

الاجتناب من المحرمات في العلاقات الزوجية:ارتكاب المحرمات في العلاقة الزوجية يؤدي إلى النشوز والخلافات بين الزوجين، ومن أبرزها:

إتيان النساء في المحيض: وهو محرم بنص القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُواْ النِّسَاء فِي الْمَحِيضِ﴾ [The Holy Quran, Surah Al-Baqarah, Verse 222].

الوطء في غير الفرج: وهو منهي عنه في الشريعة، وقد يكون سببًا في نفور المرأة ونشوزها، قال تعالى: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾[The Holy Quran, Surah Al-Baqarah, Verse 223

أي في موضع الحرث وهو الفرج. الالتزام بهذه الحدود يحفظ العلاقة الزوجية من الخلافات ويضمن استقرار الأسرة.

الميل عن الزوجة والبغي عليها:الميل في العلاقة الزوجية هو الانحياز إلى إحدى الزوجات دون الأخرى(Ibn Manzur. (n.d)، وقد نهى الله عن ذلك بقوله: ﴿فَلا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾[The Holy Quran, Surah An-Nisa, Verse 129]، أي لا يجوز إهمال الزوجة وحرمانها من حقوقها.

والميل نوعان:

1. ميل لا يُؤاخذ به الزوج: وهو ما لا يدخل في نطاق الاختيار، كالميل القلبي.
2. ميل يُؤاخذ به الزوج: وهو الميل في المعاملة والتقصير في الحقوق، مما قد يؤدي إلى نشوز الزوجة.Rida, R. (n.d.)

أما البغي على الزوجة، فهو من المحرمات التي تسبب النشوز، وقد نهى الله عنه بقوله: ﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾[The Holy Quran, Surah An-Nisa, Verse 34].فإذا كانت الزوجة مطيعة وأحسن الزوج معاملتها، استقرت الحياة الزوجية، أما سوء المعاملة فقد يدفعها إلى النشوز.

تطبيق المراحل الشرعية في إصلاح النشوز

إذا لم يعمل الزوج بالوصايا الوقائية وحدث النشوز، فقد بيّنت الشريعة الإسلامية مراحل الإصلاح، كما قال تعالى:﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ﴾[The Holy Quran, Surah An-Nisa, Verse 34]

مرحلة الوعظ والتذكير:هذه أول خطوة يجب أن يتبعها الزوج عند ظهور علامات النشوز، حيث يُذكّر زوجته بما أوجب الله عليها من حسن الصحبة، والحقوق الزوجية، وعواقب التقصير في ذلك.

وسائل الوعظ والتذكير:

1. الاستدلال بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية عن فضل طاعة الزوج وحسن العشرة.
2. بيان الحقوق المشتركة بين الزوجين وأهمية احترامها.
3. التحذير من عواقب النشوز وتأثيره السلبي على الأسرة والمجتمع.

إذا طُبقت هذه المرحلة بحكمة ورفق، فمن المحتمل أن تعود الأمور إلى طبيعتها دون الحاجة إلى الانتقال للمراحل الأخرى، إذ إن التوجيه بالحسنى غالبًا ما يكون كافيًا لإصلاح العلاقة الزوجية (Al-Qurtubi, M. I. A. (n.d).

الهجر في المضاجع: وذلك بعد عدم جدوى الوعظ. الهجر هنا يعني البعد، ويشمل ترك الاتصال الجسدي والكلام.(**Al-Tabari, M. I. J. (n.d**)قال ابن عباس: الهجر في المضجع يعني أن يولي الرجل ظهره لزوجته في الفراش دون أن يجامعها أو يتحدث إليها.(Al-Qurtubi, M. I. A. (n.d.) قد يتسبب هذا الهجر في معاناة الزوجة إذا كانت تحب زوجها، ولكنه قد يكون أقل تأثيرًا إذا كانت تبغضه.

بعض التفسيرات تقول إن المرحلة الثانية في معالجة النشوز هي "الهجر في المضاجع"، وذلك بعد عدم جدوى الوعظ. الهجر هنا يعني البعد، ويشمل ترك الاتصال الجسدي

والكلام. قال ابن عباس: الهجر في المضجع يعني أن يولي الرجل ظهره لزوجته في الفراش دون أن يجامعها أو يتحدث إليها.(**Al-Qurtubi, M. I. A. (n.d.)**)

قد يتسبب هذا الهجر في معاناة الزوجة إذا كانت تحب زوجها، ولكنه قد يكون أقل تأثيرًا إذا كانت تبغضه. بعض التفسيرات تقول إن الهجر يعني عدم دخول الرجل على زوجته أو البقاء معها، بينما البعض الآخر يراه تأديبًا للمرأة، حيث يجعلها تشعر بعواقب تصرفاتها. وفي تفسير آخر، يشير الهجر إلى التأديب بالابتعاد عن الزوجة في الأماكن الخاصة مثل الفراش، ويجب أن يكون الهجر بعيدًا عن الأماكن العامة كي لا يؤدي إلى إذلال الزوجة أو التأثير على الأطفال بشكل سلبي. والهدف هو إصلاح العلاقة بين الزوجين، وليس إلحاق الأذى أو زيادة التوتر، ولذلك يجب أن يكون الهجر معتدلًا ويعتمد على الحكمة

الضرب غيرمبرح: هو الوسيلة الثالثة لعلاج النشوز بعد الوعظ والهجر، وقد ورد في القرآن الكريم في قوله تعالى: **"وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ"** **[**The Holy Quran, Surah An-Nisa, Verse 34**]**. والمراد بالضرب هنا هو الضرب غير المبرح الذي لا يسبب الأذى الجسدي أو الإهانة، بل يكون لغاية التأديب والإصلاح .(**Qutb, S. (n.d.)**)الحديث النبوي أيضًا يوضح هذا المعنى، فقد روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا تضربوا إماء الله فجاء عمر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: ذئرن النساء على أزواجهن، فرخص في ضربهن، فأطاف بآل رسول الله صلى الله عليه وسلم نساء كثير يشكون أزواجهن، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "لقد طاف بآل محمد نساء كثير يشكون أزواجهن، ليس أولئك بخياركم. (**Abu Dawood, S. (n.d.)**)

و روى عن جابر رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال في حجة الوداع: "واتقوا الله في النساء، فإنهن عندكم عوان، ولكم عليهن ألا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه، فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضرباً غير مبرح، ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن

بالمعروف (**Muslim, I. H.** (**n.d.**).والإسلام لا يشجع على الضرب إلا في حالات الضرورة القصوى، وعند استنفاد الوسائل الأخرى مثل الوعظ والهجر. من المهم أن يتم الضرب بحذر شديد، فلا يُلحق أذى أو ضررًا جسديًا. فالإمام فخر الدين الرازي ذكر أن التدرج في العلاج بين الوعظ والهجر ثم الضرب يدل على أن الضرب ليس الحل الأول بل الأخير، وأنه يجب اللجوء إليه فقط إذا كانت الوسائل الأخرى غير فعّالة. في تفسيره، يذكر أبو حيان أن الضرب يجب أن يكون خفيفًا مثل اللطمة أو اللكزة، ويجب أن يكون الهدف منه إيقاف النشوز وليس إيذاء الزوجة أو إهانتها .**Abu Hayyan, M. I**) (**n.d.**).

عدم بغية سبيل آخر بعد الإطاعة: فيما يتعلق بعلاج النشوز، يوضح القرآن الكريم أنه عند تحقق الطاعة من الزوجة بعد استخدام الوسائل المختلفة للتأديب، لا يجوز للزوج أن يتبع سبيلاً آخر. قال تعالى: "فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً"[The Holy Quran, Surah An-Nisa, Verse 34]].أي أنه إذا استجابت الزوجة وأطاعت، فلا يحق للزوج أن يطلب منها المزيد من العذاب أو التشديد، سواء بالهجر أو الضرب أو غيره من الوسائل. والآية تشير إلى أن الوسائل التأديبية يجب أن تتوقف عند تحقيق الهدف المرجو منها، وأي تجاوز بعد ذلك يعد تعديًا على حقوق الزوجة. بمعنى آخر، عندما تستقيم العلاقة ويعود الزوجان إلى الوفاق، يجب على الزوج أن يتوقف عن ممارسة أي نوع من أنواع التأديب.

إضافة إلى ذلك، اختتمت الآية بذكر صفتين عظيمتين لله تعالى: "إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيّاً كَبِيراً"، مما يذكر الزوجين أن الله هو الأعلى والأكبر، وأنه هو الذي شرع لهم هذه الوسائل للتأديب، وأنه لا يحق للزوج التكبر على زوجته أو استعلائها عليها. هذه الرسالة تذكّر الأزواج بأن قدرتهم على التأديب ليست إلا بإذن الله، وأنهم يجب أن يتحلوا بالتواضع وأن يتعاملوا مع زوجاتهم بالعدل والإحسان.إجمالًا، يعكس التدرج في هذه الوسائل الإصلاحية

رغبة الإسلام في الحفاظ على الأسرة والمجتمع، حيث جاء ليصلح الأمور ويعيد التوازن بين حقوق الزوجين بأساليب حكيمة ومتدرجة(Abu Hayyan, M. Y. (n.d.)،

وهذه الوسائل التى مرت ذكرها فى هذالمبحث مرتبة ترتيباً تصاعدياً و أن الإسلام جاء ليصلح المجتمع بطرق مختلفة إذ إنه يريد الصلاح للإسرة والمجتمع فى الأمور كلها.

الآثار المترتبة على النشوز في الفقه الإسلامي:

النشوز له آثار فقهية متعددة تنعكس على عدة جوانب من الحياة الزوجية، ويأتي في هذا المبحث بيان تلك الآثار، من بينها أثر النشوز على النفقة، وعودة النفقة بعد التوبة من النشوز، وآثار أخرى مثل أثر النشوز في مدة الإيلاء والقسم والزكاة.

أثر النشوز على النفقة

1. سقوط النفقة:القول الأول: ذهب جمهور الفقهاء (الحنفية، المالكية، الشافعية، الحنابلة) إلى أن النشوز يؤدي إلى سقوط النفقة، مستدلين بالعقل والقواعد الشرعية. إذ إن النفقة تجب على الزوجة في مقابل تمكينها الزوج، وإذا امتنعت عن التمكين فإن الزوج يحق له أن يمتنع عن النفقة.القول الثاني: بعض الفقهاء المالكية يرون أن النفقة لا تسقط بالنشوز، مستدلين بقياس النشوز على المهر، إذ أن النشوز لا يؤدي إلى سقوط المهر، وبالتالي يجب أن تبقى النفقة واجبة.
2. تفصيلات حول سقوط النفقة:الحنفية: قسموا النشوز إلى نوعين: نشوز في النكاح ونشوز في العدة، وسقوط النفقة يتعلق بعدم تمكين الزوجة، ولكن إذا كانت قد أتمت فترة نفقة معينة (مثلاً أشهر معينة) ثم نشزت، لا تسقط النفقة للماضي(Al-Kasani, A. B. M. (n.d.).

والمالكية: يتفقون على أن النفقة لا تسقط إذا كانت الزوجة حاملاً أو في حالة الطلاق الرجعي. والشافعية: يعتبرون أن النفقة تسقط إذا خرجت الزوجة عن طاعة الزوج أو امتنعت

عن تمكينه، ولو كانت الامتناع يسيراً، حتى لو لم تخرج من المنزل (**Al-Zurqani, M. A. (2002)**)

والحنابلة: يرون أن النشوز يؤدي إلى سقوط النفقة والسكنى، إلا إذا كان هناك أولاد على الزوج أن ينفق عليهم.

عودة النفقة بترك النشوز:إذا تابت الزوجة وقررت العودة إلى طاعة الزوج، فإن النفقة تعود، وذلك بسبب زوال العلة التي أدت إلى سقوط النفقة (Ibn Qudamah, M. A. (1968).

1. الحنفية: يفترض أن النفقة لا تكون دَيْناً إلا بالقضاء أو التراضي، وعليه، إذا عادت الزوجة إلى بيت زوجها بعد سفره، تستحق النفقة مرة أخرى (Ibn Abidin, M. A. (n.d.).
2. الحنابلة: يصرحون بأن النفقة تعود إذا عادت الزوجة إلى طاعة الزوج وعودتها إلى البيت، حتى وإن كان الزوج غائباً.(Ibn Qudamah, M. A. (1968)
3. الشافعية: يرون أنه إذا عادت الزوجة إلى الطاعة بعد النشوز، يتم استئناف نفقتها بمجرد إطاعتها، سواء أكانت في البيت أم خارجه-(Al-Khatib al-Shirbini, M. (n.d.).

بعض الآثار المختلفة للنشوز الأخرى:

1. أثر النشوز في مدة الإيلاء:إذا كانت الزوجة ناشزة أثناء فترة الإيلاء (الإيلاء هو الامتناع عن وطء الزوجة لمدة معينة)، فإن مدة الإيلاء تتوقف إلى أن يزول العذر المانع من الوطء، سواء كان من الزوجة أو من الزوج-(Al-Khatib al-Shirbini, M. (n.d.).

2. أثر النشوز في القسم:إذا كانت الزوجة ناشزة، تسقط حقها في القسم (المبيت والعدل بين الزوجات)، وإذا عادت الزوجة إلى الطاعة، يتم استئناف القسم-Al Buhuti, M. I. (n.d.).

3. أثر النشوز في إعطاء الزكاة:الرأي الصحيح: المرأة الناشزة لا تعطى من الزكاة لأنها تحصل على النفقة من زوجها ولا تحتاج إلى مساعدة مالية (Ibn Abidin, M. A. (1992).

النتائج

توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج المهمة المتعلقة بمسألة نشوز المرأة، ومن أبرزها:

1. تعدد أسباب النشوز: أظهرت الدراسة أن نشوز المرأة ليس ظاهرة أحادية السبب، بل تتداخل فيه عوامل متعددة، منها النفسية والاجتماعية والاقتصادية، إضافةً إلى سوء المعاملة الزوجية وضعف التفاهم بين الزوجين.
2. الرؤية الفقهية المتكاملة للنشوز: أكد الفقه الإسلامي على أن النشوز يُعالج وفق مقاربة متدرجة تبدأ بالتوجيه والموعظة الحسنة، ثم الهجر في المضجع، وصولًا إلى التأديب بضوابط شرعية دقيقة، دون إفراط أو تفريط.
3. أهمية الإصلاح الأسري: أوضحت الدراسة أن الشريعة الإسلامية تُولي أهمية كبيرة للإصلاح الأسري، حيث جعلت التحكيم بين الزوجين وسيلة أساسية لمعالجة النزاعات الزوجية، بما يضمن الحفاظ على استقرار الأسرة.
4. دور القضاء الشرعي: بيّنت الدراسة أن القضاء الإسلامي يتدخل في حالات النشوز المزمنة لضمان تحقيق العدالة بين الزوجين، إما بإلزام الزوجة بالالتزام بحقوق الزوجية أو بالنظر في إمكانية التفريق إذا تعذر استمرار الحياة الزوجية.

5. العلاقة بين النشوز والحقوق الزوجية: كشفت الدراسة أن نشوز المرأة يؤثر على بعض حقوقها الزوجية، لا سيما النفقة، وذلك وفق ضوابط محددة في الفقه الإسلامي تهدف إلى تحقيق التوازن بين حقوق الطرفين.
6. أهمية التوعية والتأهيل النفسي: أوضحت النتائج أن الحدّ من ظاهرة النشوز يتطلب تعزيز الوعي الديني والثقافي لدى الزوجين، إلى جانب تقديم برامج تأهيلية تهدف إلى تعزيز ثقافة الحوار وحل النزاعات بطرق سلمية.
7. دور المجتمع في معالجة الظاهرة: أكدت الدراسة أن معالجة نشوز المرأة ليست مسؤولية فردية فحسب، بل تتطلب تعاونًا من الأسرة والمجتمع والمؤسسات الدينية والاجتماعية لضمان بيئة أسرية مستقرة تقوم على أسس المودة والرحمة.

التوصيات

1. تعزيز الوعي الأسري: نشر الوعي بين الأزواج حول المفهوم الصحيح للعلاقة الزوجية، وأهمية الاحترام المتبادل والتفاهم لحل المشكلات الأسرية.
2. الاحتكام إلى القيم الإسلامية: التأكيد على اتباع الهدي النبوي في التعامل بين الزوجين، وتجنب العنف أو القهر في حل المشكلات الزوجية.
3. تفعيل دور المؤسسات الشرعية والاجتماعية: دعم مراكز الإرشاد الأسري، والمحاكم الشرعية، والهيئات الدينية في معالجة قضايا النشوز بطرق حكيمة.
1. تعزيز التأهيل قبل الزواج: إلزام المقبلين على الزواج بدورات تدريبية حول الحقوق والواجبات الزوجية، وأهمية حسن العشرة في بناء الأسرة المسلمة.

بهذه النتائج والتوصيات، يمكن التوصل إلى حلول عادلة ومتوازنة لقضية نشوز المرأة، تضمن استقرار الأسرة في إطار الشريعة الإسلامية.

شكروالتقدير

يتقدم الباحثون بالشكر إلى قسم الفقه وأصول الفقه، عبد الحميد أبوسليمان كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية، الجامعة الإسلامية العالميةماليزيا،لإعطاء بيئة مواتية لإجراء وبناء فكرة هذا المقال.

تضارب المصالح

يعلن ويعترف الباحثين بعدم وجود تنافس في المصالح المالية أوالشخصية أو غيرها فيما تتعلق بكتابة هذا المقال.

مساهمات

صمم الباحثان هذه الدراسة بعنوان "طرق وآليات تفعيل حقوق اليتيم في المجمتع الافغاني" وجمع اهم الدراسات السابقة والمقالات الشخصية لكتابة هذا المقال

المصادر والمراجع

The Holy Quran .

Al-Najjar, M., Mustafa, I., Al-Zayyat, A., & Abdul Qadir, H. (n.d.). Al-Mawj Al-Wasit. Al-Agha Arabic Forum. (Vol. 2, p. 922) .

Al-Haskafi, M. A. (1386 AH). Al-Durr Al-Mukhtar Sharh Tanwir Al-Absar, with Hashiyat Radd Al-Muhtar by Ibn Abidin. Mustafa Al-Babi Al-Halabi Publishing Company. (Vol. 3, p. 576) .

Al-Zayla'i, F. U. (n.d.). Tabyin Al-Haqa'iq Sharh Kanz Al-Daqa'iq. Dar Al-Kutub Al-Islami. (Vol. 3, p. 52) .

Al-Dardir, A. M. (n.d.). Al-Sharh Al-Saghir Ala Aqrab Al-Masalik, with Hashiyat Al-Sawi. Dar Al-Ma'arif. (Vol. 5, p. 343) .

Al-Khurashi, M. A. (n.d.). Hashiyat Al-Khurashi Ala Mukhtasar Sidi Khalil, with Hashiyat Al-Sheikh Ali Al-Adawi. Dar Sader. (Vol. 4, p. 191) .

Al-Buhuti, M. Y. I. (1402 AH). Kashshaf Al-Qina' an Matn Al-Iqna'. Dar Al-Fikr. (Vol. 5, p. 209) .

Al-Sadlan, S. G. (1415 AH). Al-Nushuz: Recommendations, Conditions, Tools, and Practical Methods for Treatment in Light of the Qur'an and Sunnah. Dar Balansiyah for Publishing. (p. 22) .

Al-Bukhari, M. I. (n.d.). Sahih Al-Bukhari. (Vol. 7, p. 35, Hadith No. 5223) .

Muslim, A. H. (n.d.). Sahih Muslim .

Al-Ghanaman, A. M. (1305 AH). Sharh Kitab Al-Tawhid li Sahih Al-Bukhari. Maktabat Al-Dar. (Vol. 1, p. 335) .
Al-Jawhari, M. K. M. (1413 AH). Al-Ikhwa Al-Muslima wa Bina' Al-Usra Al-Qur'aniyya. Dar Al-Dawa' for Printing and Publishing .
Al-Maqdisi, M. A. Q. (n.d.). Al-Kafi fi Fiqh Al-Imam Ahmad bin Hanbal. Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya. (Vol. 3, p. 137) .
Al-Kasani, A. B. (1440 AH). Bada’i Al-Sana’i fi Tartib Al-Shara’i. (Vol. 5, p. 129) .
Al-Ramli, S. M. (n.d.). Nihayat Al-Muhtaj ila Sharh Al-Minhaj. Dar Al-Fikr. (Vol. 7, p. 511) .
Muhammad bin Ahmad bin Jazi. (1340 AH). Ahkam Al-Shari’a wa Qadaya Al-Fiqh. King Saud University Library. (p. 246) .
Al-Farisi, A. B. (n.d.). Sahih Ibn Hibban. (Vol. 16, p. 202, Hadith No. 7219) .
Al-Mujaddadi, M. A. I. (1407 AH). *Qawa’id Al-Fiqh*. Al-Sadaf Publishing House. (Vol. 1, p. 90) .
Zaidan, A. K. (n.d.). Sharh Al-Qawa'id Al-Fiqhiyya bi Amthila Muqarana (A. N. Zahidi, Trans.). Dar Mustafa Publishing. (p. 102) .
Al-Najjar, M., Abdul Qadir, M., Anees, & Ibrahim, M. (n.d.). Al-Mu'jam Al-Wasit (2nd ed.). Arabic Language Academy. (Vol. 2, p. 1052) .
Al-Jurjani, A. M. (1405 AH). Al-Ta’rifat (I. Al-Abyari, Ed.). Dar Al-Kitab Al-Arabi. (p. 90) .
Al-Manawi, M. A. R. (n.d.). Al-Tawqif Ala Muhimmat Al-Ta'arif. Dar Al-Fikr Al-Mu’asir. (1st ed., p. 730) .
Al-Shaybani, A. M. (n.d.). Al-Musnad. (Vol. 2, p. 250, Hadith No. 436). Authenticated by Al-Hakim in Al-Mustadrak (Vol. 1, p. 309), and approved by Al-Dhahabi .
Al-Zuhaili, W. M. (n.d.). Al-Tafsir Al-Munir fi Al-Aqida wa Al-Shari'a wa Al-Manhaj. Dar Al-Fikr Al-Mu'asir. (Vol. 2, p. 328) .
Al-Qurtubi, A. (n.d.). Al-Jami' li Ahkam Al-Qur'an*. (Vol. 5, p. 172) .
Ibn Kathir, I. (n.d.). Tafsir Ibn Kathir. (Vol. 2, p. 295) .
Al-Fakhr Al-Razi, M. (n.d.). Tafsir Al-Fakhr Al-Razi. (Vol. 10, p. 93) .
Al-Zurqani, A. B. Y. (2002 AD). Sharh Al-Zurqani Ala Mukhtasar Khalil. Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya. (Vol. 4, p. 250) .
Al-Sharbini, S. M. (1994 AD). Mughni Al-Muhtaj ila Ma’rifat Ma’ani Alfaz Al-Minhaj. Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya. (Vol. 5, p. 159) .
Ibn Qudamah, M. A. (1968 AD). Al-Mughni. Maktabat Al-Qahira. .Vol) .(p. 318 ,7